الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قسنطينة-1- الإخوة منتوري
كـــــــلية الحـــــــــقـــــوق

إعـــــلان العطلـــــة الأكاديميـــــة

- طبقا لقرار رقم: **1165** المؤرخ في : **04** أكتوبر **2025** الذي يحدد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس و الماستر، فإن أسباب و شروط الحصول على عطلة أكاديمية تحكمها المواد التالية من القرار المذكور أعلاه.

- المادة **07** : يمكن للطالب تعليق تسجيله لأسباب استثنائية تتمثل في:

1. أمراض مزمنة.
2. الأمومة.
3. مرض لمدة طويلة.
4. الخدمة الوطنية.
5. الالتزامات العائلية (المتعلقة بالأصول و الفروع، تنقل الزوج أو الأولياء بسبب الالتزامات الوظيفية). وفي هذه الحالة تسلم للطالب حتما شهادة عطلة أكاديمية من قبل الهيئة المختصة لمؤسسته، يخضع تسيير العطل الأكاديمية للمؤسسة الجامعية المعنية.

- المادة **08**: باستثناء حالات القوة القاهرة يودع الطلب المبرر للعطلة الأكاديمية لدى المصالح البيداغوجية التي ينتمي إليها الطالب قبل الامتحانات الأولى.
- المادة **09**: لا تمنح العطلة الأكاديمية إلا مرة واحدة خلال المسار الدراسي للطالب.
- المادة **10**: إثر انتهاء العطلة الأكاديمية لسبب طبي، يخضع إعادة إدماج الطالب لرأي خبير طبي تعينه مؤسسة التعليم العالي.

❖ ملاحظة:

- يتم إيداع الملفات ابتداء من تاريخ : **2026/11/15** إلى غاية: **2026/11/26** على مستوى أمانة نائب العميد.

❖ الوثائق المطلوبة:

- طلب خطي.
- بطاقة الطالب.
- نسخة من شهادة مدرسية للعام الدراسي الحالي.
- وثيقة تبرير طلب العطلة.
- تقديم طلب الحصول على العطلة الأكاديمية.
- إذا كان السبب طلب العطلة الأكاديمية سبب مرضي يجب إحضار شهادة أو ملف طبي من الطبيب المختص تثبت عجز الطالب عن مزاولة الدراسة خلال السنة الجامعية الحالية مؤشر عليها من طبيب (كلية الحقوق).
(استمارة تسحب من موقع الكلية)

نائب العميد المكلف بالدراسات و الوسائل المرتبطة بالطلبة

نائب عميد مكلف بالدراسات
والوسائل المرتبطة بالطلبة
الدكتور شعيبي عبد الجبار